

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزير رقم ١١٣١ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٦

باعتراض المخطط العام والتخصيصى لقطعة أرض بمساحة ١٠٠.٧٣٣ فدان

بما يعادل ٤٥٠.٨٩٣٥٦٩م^٢ الكائنة على طريق النورة الواقعه بمدينة سقنس الجديدة

المخصصة للسادة طاهر فهمي محمد خير الدين . سارة أحمد بدبر رضوان .

دعا أحمد بدبر رضوان . فاطمة الزهراء السيد محمد الطووضع

لإقامة مشروع بخشاط "عمرانى متكامل" بنظام السداد العينى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قانون إنشاء الصادر بالقانون رقم (١٩٩) لسنة ٢٠٠٨ والاحلة التنفيذية .

وعلى قانون الاستئثار الصادر بالقانون رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠١٧ والاحلة التنفيذية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢١ بتشكيل مجلس الوزراء .

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤٤٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القاعدة والاشتراطات البالغة المقيدة باتفاق المخططات التفصيلية بالفنون والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لحكم قانون إنشاء .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٦ باتفاق على استرداد العائد بشأن تغيير الشاتم والوانى العينى .

وعلى مقد توثيق الأذناع المزبور بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيبة / سارة أحمد بدبر رضوان لقطعة الأرض بمساحة ٢٥١ فدان

الكافلة بمدخل حزام الآمان التي تقع على حدود وآلية جهاز مدينة سقنس الجديدة وتغيير شناطتها من زراعى الى سكنى (عمرانى) بنظام السداد العينى (١٠٥) .

وعلى مقد توثيق الأذناع المزبور بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيبة / فاطمة الزهراء السيد محمد الطووضع لقطعة الأرض

بمساحة ١٤٨ فدان الكافلة بمدخل حزام الآمان التي تقع على حدود وآلية جهاز مدينة سقنس الجديدة وتغيير شناطتها من زراعى الى سكنى (عمرانى) بنظام

السداد العينى (١٠٥) .

وعلى مقد توثيق الأذناع المزبور بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيبة / طاهر فهمي محمد خير الدين لقطعة الأرض بمساحة

٢١٣ فدان الكافلة بمدخل حزام الآمان التي تقع على حدود وآلية جهاز مدينة سقنس الجديدة وتغيير شناطتها من زراعى الى سكنى (عمرانى) بنظام السداد

العينى (١٠٥) .

وعلى مقد صم تفع الأراضى بعالية المدرر بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٢ وذلك على الشدو الواردة تفصيلاً بالعقد بمساحة لجمالية ١٠١.١٨ فدان بما يعادل

٣٦٦١٥٠٩٢م^٢ لإقامة مشروع عراش متكامل .

وعلىطلب المقدم من المكتب الاستشارى / احمد محمود يسرى وشريكه (محاسبون ومحظوظون) الوارد إلى تفاصيل التخطيط والمشروعات برقم (١٢٣٣٥١)

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢١ لارفق به (٢٦٧) نسخ تمهالية للمخطط التفصيلي للمشروع والمتغيرات والتغيرات اللازمة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع .

وعلىطلب جهاز تنمية مدينة سقنس الجديدة الواقعة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٤٢٣٦١) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٢ لارفق به موافقة لقطعة الأرض

على الإقامة بعاصمة المخصوص له قطعة الأرض المصايف الإدارية لتغير المراجعة الفنية واستصدار هذا القرار الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات

برقم (١٤٢٢٦١) بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٣ .

(تم البريد المقصى لتنفيذ المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢١/٩/٥)

- وعائلي الترعة الحساسية لـأعمال مياه الشرب (المفن المائي) للمشروع المقيدة من رئيس الادارة المركزية للمراافق بقطعان التسمية وتطوير المدن
- وعائلي الترعة الواقع من المخصص لهم قطعة الأرض واستئماري المشروع يمسؤليها عن تناوب كميات المياه المفرزة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط وتحملاً ودھماً أي تبعات طبقاً لذلك
- وعلى جدول عدم المكانتة من استئمار الفزار الوزاري الواقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة.
- وعلى المؤافقة الفنية لقطعان التخطيط والمشروعات بقيةة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تسيير مدينة سقنسن الجديدة بعد موافقة المسئوليات والازمةيات المقيدة من السادة // ظاهر فهمي محمد خير الدين، سارة احمد بدیر رضوان، دعاء احمد بدیر رضوان، فائدة الزهراء السيد محمد الطوخى // يأتمد ليخطة العام والتخصيصات لقطعة الأرض بمساحة (١٠٧٢٣) فدان بما يعادل (٤٥٠٨٩.٢٥٦٩) م٢ الكائنة على طريق التسورة الواقعية بمدينة سقنسن الجديدة
- الخصصة لإقامة مشروع بنشاط "عمرانى متكمبل" بـ"تقام السداد العيني". ووفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ والاثنته التقديمية وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٢٩) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم (٩١٠) لسنة ٢٠٢٠، والقرار الوزاري رقم (١٦٨) لسنة ٢٠٢٢
- وعلى مذكرة السيد د.مهمن / عائب رئيس الهيئة لقطاع التطوير والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٨ المتنية بطلب استئمار الفزار الوزاري المعرض

"قرار"

- مادة (١) : يعتمد المخطط العام والتخصيصات لقطعة الأرض بمساحة (١٠٧٢٣) فدان بما يعادل (٤٥٠٨٩.٢٥٦٩) م٢ الكائنة على طريق التسورة الواقعية بمدينة سقنسن الجديدة المخصصة السادة // ظاهر فهمي محمد خير الدين، سارة احمد بدیر رضوان، دعاء احمد بدیر رضوان، فائدة الزهراء السيد محمد الطوخى لإقامة مشروع بنشاط "عمرانى متكمبل" بـ"تقام السداد العيني". وذلك علماً بالإشتراطات والمخاطر والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعفود توفيق الأوضاع الموارثة ٢٠٢٣/٨/١ و ٢٠٢٣/٨/٢ وكذا من حق عقد الضم المزدوج ٢٠٢٣/١١. والتي تعتبر جميعها مكتبة لهذا القرار
- مادة (٢) : يلتزم المخصص لهم قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للتجزء او البيع او الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن. مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨١) لسنة ٢٠٢٢ الشان بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط. وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار وأتخاذ الإجراءات القانونية الملائمة في هذا الشأن.
- مادة (٣) : يلتزم المخصص لهم قطعة الأرض بالتمهد المزدوج منه بآأن تكون ملائكة الخدمات بالمشروع لخدمة سكانه المشروع فقط. وفي حالة التحديد من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التطوير والمشروعات.
- مادة (٤) : يلتزم المخصص لهم قطعة الأرض بما جاء بالترعة الحساسية لـأعمال مياه الشرب والصرف الصحي المقيدة منه والمعتمدة من القطاع المختص وكذا بتناسب كميات المياه المفرزة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط وتحمل آية تبعات طبقاً لذلك.
- مادة (٥) : يلتزم المخصص لهم قطعة الأرض بازالة كافة المعرفات والاشغالات والمشاتل الغير مفنن (وضاعها بقطعة الأرض قبل البدء في استئمار تراخيص البناء

ماده (١) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بالاشتراطات البينية المعمول بها كحد أقصى وبشرطه عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع

ماده (٢) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بتقديم الرسومات التفصيية والمواصفات الفنية لاتصال شبكات المرافق في إطار الخطط المقدمة بالمساحة المتناهية عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ . على أن يلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع . وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات تتحدد الإجراءات القانونية المناسبة .

ماده (٣) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستشات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لحكم قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ والاحتلة التفصيية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل بعدها سدادها

ماده (٤) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بتنمية المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والقرص المختصون له قطعة الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد . وفي حالة ثبوت مخالف ذلك ينفي هذا القرار ويتم إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة

ماده (٥) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات

ماده (٦) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بتوفير أماكن مدنل للسيارات الكهربائية في حالة مقتضيـاً أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة

ماده (٧) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات مبنية لشروط المركبة باتفاقه والكود المصري للجرارات وتعديلاته

ماده (٨) : يلتزم المختصون لهم قطعة الأرض باستخدام لنقطة الملاحة الشمسية على السنو المعمول به بمدينة المجتمعات العمرانية الجديدة

ماده (٩) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية . ويحمل به من اليوم التالي تاريخ نشره . وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني

الوقائع المصرية - العدد ٧٦ في ٥ أبريل سنة ٢٠٢٥

٦

الشروط المرفقة

بتقرير الوزاري المرفق ياعتمد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بممساحتها ٢م٤٥٠٨٩.٢٥٩ (٢٠٠٧٢٣) القائمة على طريق الورقة الواقع بمدينة سقز، الجديدة والمعتمدة من السادة/ طاهر فهمي محمد قمر الدين، سارة الحمد بدير، فتحية الزهراء للاسماعيلى، لاقامة مشروع يشتمل على تطوير المدرسة بمجموعها ٢٠٠٧٢٣ م٢ بنظام السادس الابتدائى وكذا ملحق عقد الضم المؤرخ في ٢٠٢٤/١/١.

ممتلكة المشروع:

- إجمالي مساحة المشروع ٤٥٠٨٩.٢٥٩ م٢ أي ما يعادل ٢٠٠٧٢٣ فدان.

مكونات المشروع:

- الأراضي المخصصة للاستعمال السكاني بممسحة ٤٠٠٠٩٦٠٠ م٢ أي ما يعادل ١٠٧٦٩٦ فدان وتمثل نسبة ٣٩٪٧٦ من إجمالي مساحة المشروع.

- الأراضي المخصصة لمناطق الخدمات بممسحة ٢م٥٠٠٢٠٢ م٢ أي ما يعادل ١٠٦٠ فدان وتمثل نسبة ١١٪٠ من إجمالي مساحة المشروع.

- الأراضي المخصصة للطرق الفلاحية بممسحة ٦٩٩١٨٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢٣٦ فدان وتمثل نسبة ٢٪٢٢ من إجمالي مساحة المشروع.

- الأراضي المخصصة للطرق والمرافق والمناطق المقتراء بممسحة ٢١٠٥٥١١١ م٢ أي ما يعادل ٤٥١ فدان وتمثل نسبة ٢٪٣٤ من إجمالي مساحة المشروع.

أولاً: المساحة المخصصة لاراضي الارشاد

- الأراضي المخصصة للاستعمال السكاني بممسحة ١٧٩٢٦٠٠ م٢ أي ما يعادل ٤١٢٧ فدان وتمثل نسبة ٣٩٪٧٦ من إجمالي مساحة المشروع طبقاً للجدول الآتي :

رقم قطعة الأرض.	النوع المعماري.	نقطة التموج.	عدد الوحدات في القطعة.	مساحة البناء المعماري (FP).	المساحة الإجمالية المعمارية.	المساحة المعمارية.	BUAP (مسمى عقار).
١	فليلات منفصلة	ارضي + دور	١	٩٦٤.٧٧	٢٠٠٨٩٦٠٠	٤٠٠٠٩٦٠٠	٤٠٠٠٩٦٠٠
٢	فليلات ممتصلة	ارضي + دور	٢	٥٥٠٠٢٠٢	٢٢٣٩.٧٧	٦٩٩١٨٠٠	٢٢٣٩.٧٧
٣	فليلات	ارضي + دور	١	٣٦٨.٦٦	١٨٧.٥٨	٢٠٠٧٢٣	٢٠٠٧٢٣
٤	فليلات ممتصلة	ارضي + دور	٢	٥٥٠٠٢٠٢	٢٢٣٠.٠١	٦٩٩١٨٠٠	٦٩٩١٨٠٠
٥	فليلات ممتصلة	ارضي + دور	١	٥٩٤.٢١	٢٠٠٧٦٠٠	٢٠٠٧٦٠٠	٢٠٠٧٦٠٠
٦	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٢	٥٣٤.٨١	٢٠٠٧٦٦	٧٧١.٩٩	٧٧١.٩٩
٧	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
٨	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
٩	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
١٠	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٩٧٩.٦٣	١٤٨.٨٣	٦٧٧.٦٩	٦٧٧.٦٩
١١	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٤	٩٧٩.٦٣	٦٨٠.٨٣	٦٧٧.٦٩	٦٧٧.٦٩
١٢	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٤	٩٧٩.٦٣	٦٨٠.٨٣	٦٧٧.٦٩	٦٧٧.٦٩
١٣	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٤	٩٧٩.٦٣	٦٨٠.٨٣	٦٧٧.٦٩	٦٧٧.٦٩
١٤	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
١٥	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
١٦	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	١	٣٢١.٦٠	١٨٨.٧٧	٦٧٤.١٧	٦٧٤.١٧
١٧	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٢	٥٣٧.٨٤	٢٠٠٠٣	٧٧٢.٠٣	٧٧٢.٠٣
١٨	ندوحة سكنى	ارضي + دورين	٢	٥٥٢.٠٣	٢٠٠٠١	٦٨٠.٧٦	٦٨٠.٧٦

رقم الأردن	رقم المخطوطة	الموضوع	عدد الألوان	نوع وحدات التسويق	مساحة الكلمة	الإرث من م	النسبة المئوية	الرصاص بمليون FP (٪)	العنوان	العنوان	رقم المخطوطة BUA
١٩		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٣٦	١٥٦,٧٦	%٤٥	٤٧٠,٢٨			
٢٠		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٣٧	١٥٦,٧٦	%٤٥	٤٧٠,٢٩			
٢١		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٣٧	١٥٦,٧٧	%٤٥	٤٧٠,٣١			
٢٢		نموذج سكني	٤	أرضي + دوران	٤٠٩,٩٦	١٥٦,٨٨	%٤٥	٤٢٢٨,٤٥			
٢٣		نموذج سكني	٤	أرضي + دوران	٨٧٢,٢٢	٣٩٢,٥٠	%٤٥	١١٧٧,٥١			
٢٤		نموذج سكني	٤	أرضي + دوران	٨٧٢,٦١	٣٩٢,٦٧	%٤٥	١١٧٨,٠٢			
٢٥		نموذج سكني	٤	أرضي + دوران	٩١٠,٠١	٤٠٩,٥١	%٤٥	٤٢٢٨,٥٢			
٢٦		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٤١	١٥٦,٧٨	%٤٥	٤٧٠,٣٥			
٢٧		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٤١	١٥٦,٧٨	%٤٥	٤٧٠,٣٥			
٢٨		نموذج سكني	١	أرضي + دوران	٣٨٨,٤١	١٥٦,٧٨	%٤٥	٤٧٠,٣٥			
٢٩		نموذج سكني	٢	أرضي + دوران	٥٤٨,٢١	٢٤٦,٦٩	%٤٥	٧٦٠,٠٨			
٣٠		فيلات مسلسلة	٢	أرضي + دور	٦٥٨,٨٣	٢٢٣,٥٣	%٤٥	٥٧٧,٠٦			
٣١		فيلات مسلسلة	٢	أرضي + دور	٥٤٢,٣٨	٢١٦,٩٥	%٤٥	٤٢٢٦,٩٠			
٣٢		فيلات مسلسلة	٢	أرضي + دور	٥٤٤,٧٨	٢١٧,٩١	%٤٥	٤٢٥,٨٧			
الاجمالي:											

الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمشروع:-**الاشتراطات العامة:-**

- ١- يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بالمخاطر الاستراتيجي المعتمد لمدينة سقزكين الجديدة بموجب القرار الوزاري رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعتماد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة سقزكين الجديدة والمعتمد بالقرار الوزاري رقم ٩١٠ لسنة ٢٠٢٠.
- ٢- الالتزام بالاشتراطات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠٢٢ و فيما لا يتعارض مع الاشتراطات التخطيطية والبنائية المحددة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨.
- ٣- النسبة البنائية للمبني لا تزيد عن ١٥ % من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.
- ٤- معدل الاستغلال للنشاط العمارات المتداخل لا يتعدي ٤,٥٪.
- ٥- الكثافة السكانية ٤ نسمة / فدان.
- ٦- ويسعى بتطبيق نظرية الجحوم بشرط الالتزام بمعامل الاستغلال وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع الصارمة من القوات المسلحة طبقاً لكارث الرصيف الصادر من جهاز المدينة.
- ٧- ردود علم لقطعة أرض المشروع يتم ترك ٦ م كحد أدنى من الحدود الخارجية للمشروع.
- ٨- يسمح بالتجدد من الخارج لأنشطة الفنادق والجسامات حال الموافقة على إقامتها بالمشروعات العقارية المتكاملة طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٨١) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٢.
- ٩- تحتموافقة الهيئة على اعتماد تفاصيل مسكنة بموجب الخطابات رقم (٤٣٢٧٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ ورقم (٦٩١١) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ ورقم (٢٠١٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٠.

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات:

١. لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على الأسكن عن ٤٠ % من إجمالي مساحة المشروع بخلاف النسبة البنائية للخدمات المسموح بها طبقاً لأنشراطات هيئة المومعات العقارية الجديدة
 ٢. لا تزيد أراضي الأسكن عن ٣٠ % من إجمالي المساحة المخصصة لأرض التشغيل العقاري المتكامل
 ٣. لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية عن ٤٠ % للبيارات المفصلة و ٤٥ % للبيارات المتصلة و الشبه متصلة و التمازج السكنية و بما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪).
 ٤. الارتفاع المسموح به أرضي + دورين و بما لا يتعارض مع قرود ارتفاع القوات المسلحة
 ٥. يسمح بكلمة مراتق خدمات بدور المسقط نسبة (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية و طبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ، و بما لا يتعارض مع قرود ارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة
 ٦. يسمح بكلمة دور بيروم بالمعنى المكتوب يستخدم بالأنشطة المصرح بها.
 ٧. الارتفاعات لقطع الأرضيات العبارات ٤ متر من جميع الجوانب في حالة الارتفاع أعلى من أرضي + أدوار تكون الارتفاعات بما لا تقل عن مجموع رباع الارتفاع لكل مبني، وفي جميع الحالات لا تقل من ٢٠ % من كل مبني.
 ٨. الارتفاعات لأراضي القرارات ٤ متر أساس و ٦ متر خلفي و ٣ متر جانبي.
 ٩. لا يزيد طول الطابق السكني عن ٢٥٠ م و في حالة زياسته يتم الالتزام بتترك معن لا يتأل عن ٦م وذلك كل ١٥٠ م.
 ١٠. يتم الالتزام بتترك معن مشاه بعرض لا يتأل عن ٣م بين حد أراضي السكني وأراضي الخدمات.
 ١١. تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠٢٢) لسنة (١٨٠) بزيادة معامل الاستثمار لنشاط السكنى بنسبة ١٠ % من معامل الاستثمار الأصلى ووفقاً للشروط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة.
- ثانياً: المساحة المخصصة لمناطق الخدمات:**
- الأرضيات المخصصة لمناطق الخدمات يمساحتها ٦٧١٩,٧٧ م٢ اي ما يعادل ١,٦٠ فدان و تمثل نسبة ١٤,٩ % من إجمالي مساحة المشروع وطبقاً للجدول التالي :-

أراضي الخدمات						
الخدمات	المساحة المبنية BUA	الارتفاعات	مساحة الدور الأرضي (FP)	النسبة البنائية	المساحة	الاستعمال
				فدان	متر٢	أراضي الخدمات
تم استخدام نظرية الحجوم	٣٠١١,٦١	أرضي + أدوار	٧٦٠,٤٧	٢٢٥	٣٠٤١,٦١	تجاري تجاري
	٣١٢٨,٠٧	أرضي + أدوار	٧٨٧,٠٤	٢٢٥	٣١٢٨,٠٧	أرض خدمات
-	١٥٦,٠٣	طبقاً لاشتراطات الباطن البالية المعمول (١٨٠)	١٥٦,٠٣	٢٣٠	٥٢٠,٩	مجمع
	٦٧,٠٠	أرضي فقط	٦٧,٠٠	-	٦٧,٠٠	G + ١
-	٦٣,٠٠	أرضي فقط	٦٣,٠٠	-	٦٣,٠٠	G + ٢
	١٣٥٥,٧١		١٧٤٨,٤٥	١,٣	١٧٤٨,٧٧	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات:

١. نسبة الأرضيات المخصصة للخدمات لا تزيد عن ١٢ % من مساحة المشروع و يمكن ان تصل الى ١٥ % طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠) لسنة (٢٠٢٣) مبنية عن (٢٠٪) - و ١٠ % مقلقة - و ١٠ % مفاجأة (من المساحة المبنية بالدور الأرضي)
٢. يسمح بكلمة طرف خدمات بالسطح لا تزيد مساحتها عن (٢٠٪) و تشمل هذه المساحة لعمل (خدمات المبني - طرق مركبات المصاعد - لوحات كهربائية)
٣. تلزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطريق الخارجى و في حالة التقدم من الطريق الخارجى تو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعمير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة جهات الاختصاص .
٤. يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل تشغيل على حده .
٥. يتم توافر امكان انتشار سيارات مناطق الخدمات طبقاً لقواعد المصري للجرارات وتعديلاته .
٦. تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠) لسنة (٢٠٢٣) بزيادة معامل الاستثمار لنشاط الخدمي بنسبة ١٠ % من معامل الاستثمار الأصلى وكذا زيادة أرض الخدمات لتصبح بنسبة ١٢ % بدلاً من ١٠ % وفقاً للشروط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة .

بيان حسابات الأرصدة المطلقة للسكن والخدمات على مستوى المشروع:-

بيان حسابات الأرصدة المطلقة للسكن والخدمات على مستوى المشروع:-				
جدول الرصد				
النشاط العربي المتكامل (سكن فقط)				
الرصيد المتبقى (٢م)	الرصيد المستخدم ٢م	الرصيد المسموح بعد التيسيرات (٢م)	الرصيد المسموح طبقاً للاشتراطات الأصلية	بيان
٤٥٦,٥	٢١٨٦٢,٦٨	٢٢٣١٩,١٨	٢٠٢٩٠,١٧	المساحة المبنية BUA
الخدمات				
٢١٨,٣٠	٦٢٥٥,٧١	٦٥٧٤,٠١	٤٨٦٩,٦١	المساحة المبنية BUA

بيان بالمحضفات المبنية والمبنية المائية للمشروع:-

بيان بالمحضفات المبنية والمبنية المائية للمشروع:-						
جدول المفتوح (البيان)						
بيان بالمحضفات المبنية والمبنية المائية للمشروع:-						
القسمن كميات مياه مقررة للمشروع (لأيام)	القسمن متر متر (لأيام)	القسمن متر متر (لأيام)	المضخات البينية المسموح بها بالمشروع (٢مB.U.A.)	معدل الاستهلاك	مساحة النشاط العربي المتكامل (٢م)	نوع الإسكان
٤٩,٦٠٠,٧٥	٤,٧٦	٤,٧٦	٢٠٢٩٠,١٧	٠,٤٥	٤٥٠٨٩,٢٦	فلالت متواسطة (أرضي خارجون)

بيان بعد الوحدات المحققة بالمشروع:-

بيان بعد الوحدات و عدد السكان	
القصوى عدد مسكن	عدد الوحدات بالمشروع
٣٠٣٣٣٣٣٣٣	٦٥٧٤,٠١

التمهيدات والإذنات:-

- يتعهد المالك واستئجارى المشروع بمستنداتهم عن تناسيب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً
للروحة المخططة المعتمد منها ويتحملان وحدهما أي تبعات .

الطرف الثاني

الملك/ ناهير فهمي محمد خير الدين
وكيلها عن باقى المالك
أحمد بدبر رضوان السيد

الاشتراطات العامة

١. يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بالمخاطط الاسترالي المعتمد لمدينة سقزكين الجديدة بموجب القرار الوزاري رقم ٤٨٥ لسنة ٢٠٢٢ ي شأن إعتماد تدليل المخاطط الاستراليون العام لمدينة سقزكين الجديدة والمعتمد بالقرار الوزاري رقم ٩١٠ لسنة ٢٠٢٠
٢. الالتزام بالاشتراطات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وبما لا يتعارض مع الاشتراطات المقطرولية والبنائية المحددة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
٣. النسبة البنائية للمباني لا تزيد عن ١٥٪ من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.
٤. معامل الاستقلال للنشاط العرائفي المتكامل لا يتدنى ٤٪.
٥. اراضي الخدمات داخل النشاط العرائفي المتكامل تتراوح (١٢-٨٪) من إجمالي مساحة النشاط.
٦. الكثافة السكانية ٥٠ نسمة / فدان.
٧. يسمح بتطبيق نظرية المجموع بشروط الارتفاع بمعامل الاستقلال وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسماة ضمن القوات المسلحة طبقاً لقرار الوصف الصادر من جهاز المدينة.
٨. ردود علم لقطعة أرض المشروع يتم ترك ٦ م كحد أدنى من الحدود الخارجية للمشروع.
٩. يسمح بالكلمة دور بدور أسفل المباني السكنية والخدمات واستخدامها كجراجات وبالأنشطة المصرف بها في دور البدروم.
١٠. يسمح بالكلمة دور بالخارج لاستحلات القنادل والجاءمات حال الموافقة على إقامتها بالمشروع على العرائفي المتكامل طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة وجلسته رقم (١٨١) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١.
١١. يبلغ نفس الارتفاع "البنائي السكنية" (أرضي + دور منكر) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسماة بها في المنطقة.
١٢. تم تطبيق التيسيرات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٢٣ بزيادة معامل الاستقلال للمشروعات الاستشارية.
١٣. يتمهد المسادة (ظاهر فهمي محمد خير الدين، سارة أحمد ديد، دعاء احمد ديد، فاطمة الزهراء محمد السيد) واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إنشاؤها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منها ويتحملون واجهاً اى تبعات.
١٤. يسمح بالكلمة دور بدور بدون مسؤولية جهاز العرائفي يتوصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصرف بها (كراج لانتظار السيارات - أعمال الكهرباء - ميكانيكيال - مخازن غير تجارية).
١٥. يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروع على الهيئة طبقاً لكل تشاط على هذه.
١٦. الإجور إقامة أيام متتالية في مختلف الردو.
١٧. منافق الخدمات بدور المسقط: هي العلاقات التي تتيح أعلى استطاع البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة لاستئصالها المطلق ووحدات البناء العقلية المصرف بها على أن لا تزيد في مجموعها عن ٢٥٪ من مساحة الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً للنحو ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون بناء المساكن برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لا تزيد مساحتها عن (٢٠٪) (١٠٪ مقلقة - و ١٠٪ مظللات) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للمباني الخدمية طبقاً لاشتراطات المعمول بها بهذه.
١٨. يتلزم المسادة/ ظاهر فهمي محمد خير الدين، سارة أحمد ديد، دعاء احمد ديد، فاطمة الزهراء محمد السيد بالقيام بالآتي:-

 - * تصسيم وتلقيث شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وغاز وتصسيمها بالمباني على تنفيتها ، وذلك ملتزمات الرسومات المعتمدة من الهيئة وان تقوم الجمعية بشغل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة اتواعها على تنفيتها الخامسة.
 - * تنسيق الموقع من مبرات وشبكة الري وأعداء الارض الداخلية لمبرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرسنة والتلبيطات والزراعية والتشجير والأشغال الصناعية والكتيبات وخلاصه على تنفيتها الخامسة.
 - * تنفيذ الطريق الداخلية ورسمها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطريق الداخلية بالطرق الرئيسية على تنفيتها الخامسة .
 - * اضمار رسومات ومواصفات اصال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
 - * تركيب كافة معدات التغذى والتحكم فى الصرف على مأخذ او مساقط المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكهرباء المفترزة لاستهلاك التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان ويعتبر ذلك تصميم كهرباء يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي تسمى اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع الالتزام بمتطلبات كافية لازمة لتخزين مياه الملالات طارئة (حرائق وخلال).
 - * تنفيذ شبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات الرسمية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .
 - * تركيب عدادات الماء لجميع الوحدات السكنية وخلافة داخل المشروع واسناده الدورة المائية حسب حالة كل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في هذا الشأن .
 - * تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للحياة بالمشروع .
 - * تنفيذ شبكات صرف زراعي المسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

- ١٩- يلتزم المسادة العازك بالسماع لمهندس الجهاز بمتبوعه التقاديم وإجراء التقنيات الفنية للاشتراطات البناية والترخيص الصادر للبنايى وكذا التقنيات الفنية واعتماد العينات الخاصة بشيكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقيدة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.
- ٢٠- يلتزم المالك بالدرجات الزمئى المعتمد من الهيئة.
- ٢١- يتم الالتزام بتوفير موافق انتقال ميزارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته.
- ٢٢- يلتزم المالك بدفع ثمن ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحة التقاديم ، وتعديلاتها.
- ٢٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.
- ٢٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى للاتصالات.

الطرف الثاني
الاسم: طاهر فهمي محمد فخر الدين

الصلة: ملك
رقم القومي: ٢٢٢٠٢٠٢١١٠١٢٦١

التوفيق:

الاسم: أحمد يدرير وضوان السيد

الصلة: وكيل عن باقى المالك بالترخيص رقم ٢٢٨١ حرف ج، لسنة ٢٠٢٣
رقم القومي: ٢٤٧٠٥٠١٠١٢١٧

التوفيق:

لقاء سمير الطرف الأول

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

د.مهندس/

"وليد عباس عبد القوي"





